



(٣) مديرية القوادية :  
جميع مراكز المديرية .

(٤) مديرية الدقهلية :

مراكز : دكرنس وفارسكور والمنزلة والمنصورة والسنبلاوين .

(٥) مديرية الشرقية :

مركز كفر صقر .

## قانون رقم ١٦٩ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ / ١٩٥١

نحن فاروق الأول ملك مصر

نهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - تُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٥١ قسم ٥  
(وزارة الخارجية) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد اضافي قدره ٢٨٥٠٠ ج  
ثمانية وعشرين الفا وخمسة جنية وذلك لدفع قيمة اشتراك مصرف في  
مشروع هيئة الامم المتحدة للعودة الفنية .

تؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة استثناء من حكم  
المادة ٢ من قانون ربط الميزانية .

مادة ٢ - لهي وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما  
فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نصم بصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر رأس الن في ١١ المحرم سنة ١٣٧٠ (٢٢ أكتوبر سنة ١٩٥٠)

فاروق

نصم بصم حضره صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية بالنيابة رئيس مجلس الوزراء  
محمد فوزى هبة المتعال أحمد حمزة هنادى هراج الدين  
مصطفى النحاس

مادة ٩ - تكون مصاريف المقاس على نفقة المنازع بواقع خمسة  
مليارات من كل قيراط حصل مقاسه إذا ثبت من مقاس مصلحة المساحة لى  
شكوى المنازع فى غير محلها .

مادة ١٠ - إذا لم يتجاوز النقص ١٪ من مجموع المساحات الواجب  
تراثها فمعا وشعيرا اعتبر النقص كان لم يكن وأعطى الزارع من نفقات  
تحقيق المساحة وكذلك يسمح بهذا النقص عند تقدير مساحة القمح وحده .

مادة ١١ - يكون لمفتشى وزارة الزراعة وكلائهم والمهندسين الزراعيين  
ومعاونى لزراعة صفة رجال الضبطية القضائية فيما يتعلق بتطبيق هذا  
القانون والقرارات التى تصدر تنفيذ له .

مادة ١٢ - لهي وزراء الزراعة والعدل والداخلية والمالية تنفيذ  
هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .  
لوزير الزراعة أن يصدر القرارات اللازمة لتنفيذه .

نصم بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر رأس الن فى ٧ المحرم سنة ١٣٧٠ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٠)

فاروق

نصم حضره صاحب الجلالة

وزير العدل	رئيس مجلس الوزراء
هبة الفتاح الطويل	مصطفى النحاس
وزير المالية	وزير الزراعة
محمد فوزى هبة المتعال	أحمد حمزة هنادى هراج الدين

نحن

بيان المنطقة الشمالية من الوجه البحرى المنصوص عليها  
فى المادة الثانية فقرة ٢ من القانون

(١) مديرية البحيرة :

مراكز : أبو حصين ودمهور ورشيد وشبراخيت وكفر الدوار والمحمودية .

(٢) مديرية الغربية :

مراكز : بلقاس وشرشبين وطلسا ومحمود والحلة المنكرى .